

لا يجرى الامن الثاني من الاول فان فعله لا يجرى الامن الثاني ما قلنا من ثلثي لم يستعمل ولو يجوز
 القول بزيادة العزة الثانية من اولها بلسان سلس ولبعضها بلسان الاوهران الا هو يفرق بينهما في
 والاشتراف في غيرهما في التحريك ولكن ان يجاب بشذوذهما في استطاع شططه بالعلم والواحد من الاض
 يقولون بجمع اللطول من الجرح بالتحريك السهل والماء زائدة فيه بعد وصله للاول من البلع الا يتصل
 وعلته ايضا وان كان اقرب من الاول وقال الخليل المكون للضم بصوت زائدة الماء لانها متحركة في
 منها والركل الضرب بالرجل الواحدة وتوافق ايضا لعدم وضوح الاشتقاق جميعا بحسب ما نزل في
 لم يخرج في اخلاص اليه ما كانت على تقدير كون حرف الذي يغلب عليه الزيادة واحدا في الكلمة فان تعدد الحرف
 ثلاثة او اثنين او غير ذلك فان كان ذلك المقدم مع ثلثة اصول حكم بالزيادة فيها او فيها كحفظ النون
 والالف في زامة ان لا تكمل واحدة منهما فالثالثة الزيادة في محله فان تعين من الغالبين احدهما يكون
 الاصول في الكثرة ان ينظر في راجع الزامة في جرحها اعني خروج الكلمة عن الصوامع على تقدير جعل ذلك الزامة
 اصلها كغيره من غير ان يفرق بين راجعها لانها في جعلها زائدة للماء لوجود فعل في كلامهم كثيرا دون تعيين راجع
 هو اوسع للزعران دون ما لا يوجد الفعل كالفعل وعجز فعل يمكن ان يقال ان فعلها في الصبح غير عزير
 كصطلح وضعت وما يتبعه في الفعل دون ما قال سيبويه للذي يعرض فيها لا يعين دون ما لم يعر فعلان
 وعلى تقدير ما كان السام يكون زامة في الفعل لا لعدم فعلان ووجود فعلان كصفتان شجر تحت
 الشجر قال ابن ابي عمير بالراسية آراء ورخت وكشيبان اسم قبيلة من اليمن وناه فرودت في اسم
 بلد دون او بالوجه فقلت كعزيرت دون فعمل وطاق فقول للمبتدئين مشبه ولام اوله في اوله اي
 انطلق اشتقاق دون الغنم لعدم نقول واغوي ووجود فعل كعقول المقدم المستر في الفعل نحو ما شوب
 وادعوا في اسم موضع دون بانها لوجود فعل لا وهو الشظ دون فعلا واوان كعزيرت احد حرفي التصغير
 دون الياء الثانية وادعوا لكون الفعل اقرب من فصيل واليه غير شذوذا في الرفع الظل وقوله كذب
 من الياء هو السراب وادعوا ان كان ليوم صعب دون واوه لعدم فعولان ووجود فعولان وان لم يات
 الا ان يجازي للبين المتفق قال ابو جبري يده الحرف في بعض الكتب بالياء العجم وسماهي بالجم عن ابى سعيد
 والى العزيرت وغيره فان حرجا عن اصولهم تقديرها لعل منها وزيادة الاخر راجع الورد كغيرها زيادة
 في الكلام كالتصغير في رفاق مع الساء فيدوكذا في تيران عند من يثريه بالكر فان كلامه فعولان و
 فعولان غير موجود في انبثهم لكن زيادة التصغير اكثر فوزن فعولان يقال جاء على رفاقان ذلك اي اوله
 والواو في كواكبل وهو التصغير فان كلامه فعولان وفعلا لل غير موجود لكن زيادة الواو اكثر من زيادة العزة

فوزر

بالعلم والواحد من الاض يقولون بجمع اللطول من الجرح بالتحريك السهل والماء زائدة فيه بعد وصله للاول من البلع الا يتصل

فوزر فوعولان لمحا بسفر جعل ونون حطلا وواو ما مع هجرتها فان زيادة الاولين اكثر من زيادة العزة
 فذلك وجب ان يقال وزر ففعلولا فعلا ولا يتفعل فان لم يخرج عن انبثهم فيها الضم في التقديرين
 فخير ما ان يكون هناك اظهارا زاولا فان كانا ان ثبتت شبهة الاشتقاق اولها فان ثبتت
 اظهرا او فيها فان ثبتت في احد راجع بالاظهارا زاولا وقيل يرجح شبهة الاشتقاق ومن ثم خالف
 في باج قبيلة وراجح اسم كان فن راجح بالاظهارا زاولا لانه من قاعدة معلومة وهي الاو اعلم عند
 اجتماع التلين قال وزرهما فعولان والجمع الثانية للالي وبخروج من راجح شبهة الاشتقاق لئلا يلزم
 لم يوجد اصل في كلامه بل وزرهما يفعل غير مصروف ومفعول اذ وجد في لغتهم حيث ان تخرج شيئا
 لم يثبت وارجح الضم في راجعها اي عدا ورضيف في عذوة لم يوجد راجح وراجح جعل على بناء كلامهم شبهة
 وحيت تعدد الاطلاع على جميع لغاتهم فالاخذ بالاظهارا زاولا ومعنى شبهة الاشتقاق موافقة
 البناء وكلامهم في محروف الاصول من غير ان يعلم موافقة اياه في المعنى الاصل وتوحيدها على الرجل
 يقوى الضعيف من القولين وهو الترجيح بشبهة الاشتقاق لان وزرته بالا فان مفعول واجب في جميع
 من حيث وليس من شبهة الاشتقاق في شيء فان ثبتت شبهة الاشتقاق فيها فبالاظهارا زاولا
 انفا كدال ممد وغير مصروف كونه اسم امرأة اذ يشبه ان يكون مشتقا من المهد ومن الهد فالرجحان
 للاظهار فوزر فعل فان لم يكن اظهارا زاولا فان ثبتت شبهة الاشتقاق في احد راجع فقط او فيها
 جميعا الا ان ثبتت في شيء منها فان ثبتت في احد راجع فقط فبشبهة الاشتقاق يرجح ان لم يعارضها اغلب
 الوزين في الاخر كرم منطوب بالفتح اسم موضع فان مهجلا وتوعلا كلاهما موجودا في شبهة الاشتقاق
 مع مفعول فان التركيب من ذلك يستعمل في كلامهم بخلاف تم طوب ومطلى اسم رجل لذلك ان التركيب
 من ع ل وكثيرا في خلاف التركيب من ع ل فانه قليل من ذلك فقلت الشيء فعلا اذا احتسب
 وفي تقديم عليها اعني في تقدم اغلب الوزين على شبهة الاشتقاق اذا عارضها اغلب الوزين
 في الاخر نظر والاصح تقديم شبهة الاشتقاق انما عارضها اغلب الوزين ان يكون رده الى اغلب الوزين
 في التعرّب زامة الى تركيب متعل والرد الى المستعمل اولى وذهب بعضهم الى تقديم اغلب الوزين
 على شبهة الاشتقاق مستدلا بان الحمل على اكثر نظارة اولى من الحمل على ما قلت نظارة وذلك على
 زمان فقال لعلبت في نحو ما هو من جنس النبات كالفتح والكرات والاعلام تحرف من المنحرف على القول
 الاصح فعولان لكثرة المشتقات من زرم لم كون زرم من ذلك رحمت الشيخ الزهر رما ومترت اذا حتمت
 ورثتها ايضا بمعنى اكثر فان ثبتت شبهة الاشتقاق فيها راجح على اغلب الوزين ان كان احد راجع